

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩١٥ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥ م × ٢٥ م بقرية ٦ أكتوبر - مركز إدكو - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ١٦ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي

٣



الجريدة الرسمية
لدولة ليبيا

الجريدة الرسمية
لجمهوريّة مصر العربيّة

بيان تشكيل مجلس إدارة
شركة مصر لتنمية الموارد الطبيعية

بيان تعيين معاشر


بيان تعيين

بيان تعيين معاشر
بيان تعيين معاشر
بيان تعيين معاشر
بيان تعيين معاشر
بيان تعيين معاشر

بيان تعيين معاشر

بيان تعيين معاشر
بيان تعيين معاشر
بيان تعيين معاشر
بيان تعيين معاشر
بيان تعيين معاشر

بيان تعيين معاشر



بيان تعيين

بيان تعيين معاشر

بيان تعيين معاشر

بيان تعيين

بيان تعيين معاشر